

الذَّكْوَةُ الْبَيْضُ

اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد بالذكوات
الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير المؤمنين علي بن أبي
طالب {عليه السلام}

شبهها لضياؤها وتوجهها عند شروق الشمس عليها لما فيها
موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}
من الدراري المضئية

{**در النجف**} فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض، وهي ثلاثة
مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد سميت الغري باسمها، وكلمة
بيض لبروزها عن الأرض. وفي رواية إنَّها موضع خلوته أو إنَّها موضع عبادته
وفي رواية أخرى في رواية المفضل عن الإمام الصادق {عليه السلام} قال:
قلت: يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟ قال: يكون ملكه
بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها وبيت ماله ومقسم غنائم المسلمين
مسجد السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض

الذكاء البشري



مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي



العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ تشرين الأول ٢٠٢٥ م

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

الذَّكْوَانُ البَيْضُ



التدقيق اللغوي
م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية
أ.م.د. رافد سامي مجيد

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ - تشرين الأول ٢٠٢٥ م

عمار موسى طاهر الموسوي

مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير

أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن الحسيني

هيئة التحرير

أ.د. عبد الرضا بجمية داود

أ.د. حسن منديل العكيلي

أ.د. نضال حنش الساعدي

أ.د. حميد جاسم عبود الغراي

أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع

أ.م.د. عقيل عباس الريكان

أ.م.د. أحمد حسين حيال

أ.م.د. صفاء عبدالله برهان

م.د. موفق صبرى الساعدي

م.د. طارق عودة مري

م.د. نوزاد صفر بخش

هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. نور الدين أبو لحية / الجزائر

أ.د. جمال شلبي / الاردن

أ.د. محمد خاقاني / إيران

أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

الذَّكْوَاتُ الْبَيْضُ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصَدَّرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْبَانِيِّ



العدد (١٧) السنة الثالثة حمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ - تشرين الأول ٢٠٢٥ م

العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيض

جمهورية العراق

بغداد /باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN ٢٧٨٦-١٧٦٣

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الالكتروني

إيميل

off_research@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

دليل المؤلف

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدّة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة الوثيق.
 - ٢- أن تحوي الصفحة الأولى من البحث على:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
 - ب. اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.
 - ت. بريد الباحث الإلكتروني.
 - ث. ملخصان: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
 - ج. تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
 - ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word) ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠ وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنيّة للطباعة.
 - ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).
 ٥. يلزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
 - ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
 - ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
 - ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
 - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
 - ب. اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢)أما فقرات البحث الأخرى؛ فيحجم (١٤) .
 - ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام الإلكتروني (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.
 - ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١) .
 - ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
 - ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدّة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
 - ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكّمين على بحثه وفق التقارير المرسله إليه وموافاة المجلة بنسخة مُعدّلة في مدّة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
 - ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمطالبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
 - ١٥- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
 - ١٦- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
 - ١٧- يخضع البحث للنجوم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
 - ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
 - ١٩- يحصل الباحث على مسهل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
 - ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
 - ٢١- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم
- أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) (off reserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجرور في مقر المجلة
- ٢٢- لا تلزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشروط من هذه الشروط .

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُحْكِمَةٌ تَصَدَّرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبَحْوثِ وَالذَّرَاسَاتِ فِي ذِيَوَانِ الْوَقْفِ الشِّيعِيِّ



محتوى العدد (١٧) المجلد السادس

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	فاعلية تشبیط المعرفة السابقة والمكتسبة في التحصيل واكتساب المفاهيم في مادة الاجتماعيات لدى تلميذات الصف الخامس الابتدائي	أ. م. د. كاظم عبدالسادة جودة	١٠
٢	نقض تناوب حروف الجز في العبر القرآني معنى (الاستعلاء) أنموذجاً	أ. د. جنان ناظم حميد	٢٢
٣	التفكر المعزلي والاشكال التفسيري لآيات القرآن الكريم - عرض وتحليل -	م. د. سفانة طارق إبراهيم	٣٤
٤	الوظائف الدينية لعلماء المدينة المنورة في عصر المماليك (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)	م. د. بان صاحب حسن	٤٦
٥	البنني والكفالة بين النص وملاك المصلحة «دراسة فقهية مقارنة لرعاية فاقد الأبوة»	م. د. مصطفى زكي يحيى	٦٦
٦	أسس الحوار العقدي مع غير المسلمين	م. د. عماد محسن حمدي	٨٤
٧	محمد عبده أهمية ورسالة التوحيد في الخطاب الاصلاحى الكلامي	م. د. أفراح رمضان شمة	٩٦
٨	الصحابي أبان بن سعيد بن العاص القرشي وجهوده في عهد الرسالة والخلافة الراشدة	م. د. ناظم ناجي حماد الدليمي	١٠٨
٩	قراءة عقديّة في نفي المعيار العقلي للحسن والقيح للأشاعرة	م. د. مهدي شوقي صبري	١٣٢
١٠	حكم الصلاة في الأماكن المخططة الجامعات، الطائرات، المستشفيات دراسة فقهية مقارنة	م. د. أحمد خضير جاسم	١٤٤
١١	فعالية التسويق الضاعلي ودورها في الغلب على معوقات التسويق الإلكتروني: دراسة تحليلية لآراء عينة من العاملين في مجموعة مختارة من السوق في مدينة ديالى	م. د. فلاح خلف فهد الباحثة: زمن عبدالله أدهم الباحثة: وسن رحيم كريم	١٥٦
١٢	حقوق الأم في الديانة المسيحية	م. د. نبأ عبد العزيز شاكر رجب أ. م. د. حليم عباس عبيد عباس	١٨٠
١٣	ملكة نساء العالم القرخانية ودورها في الدولة السلجوقية والخلافة العباسية «٤٥٦-٤٨٧هـ/١٠٦٣-١٠٩٤م»	الباحثة: عائشة امين عبد الله م. د. امراء باسم محمد عباس م. م. نداء محمد حمادي	١٩٦
١٤	معوقات استخدام إستراتيجية التعليم الخماسية (5E's) في تدريس مادة الحاسوب للصف الرابع الاعدادي من وجهة نظر المدرسين	م. أمل حسين علي	٢٠٦
١٥	الهندسة النفسية وعلاقتها بالوسواس القهري لدى طلبة الإعدادية	م. مها صبري سالم الكناني	٢٢٠
١٦	تحليل كفاءة الخدمات العلمية في قضاء راره في محافظة الأنبار	م. م. نور ياسين بلديوي الراوي	٢٤٢
١٧	دور الأميرة زينب بنت الخليفة يوسف بن عبد المؤمن في الحياة الثقافية والسياسية للدولة الموحدية	م. م. دنيا رياض نون	٢٥٦
١٨	عجم محمد وولاية بغداد	م. م. جواد كاظم جواد	٢٦٤
١٩	التحديات القانونية الدولية للحد من اضرار النفايات الالكترونية دراسة في ضوء اتفاقية بازل لعام ١٩٨٩م.	م. م. حيدر حسين عزيز	٢٧٤
٢٠	آثار القطاع المرافعة في القانون العراقي	م. م. معصومة غالي فليح الكناني	٢٩٤
٢١	المسؤولية الجزائية للموظف العام عن جرائم الفساد المالي	م. م. نداء محمد عصفور	٣٠٦
٢٢	فاعلية أنموذج Gordon في تحصيل طلبة قسم التربية الفنية في مادة الخط العربي وتنمية عمليات العلم لديهم	الباحثة: ملتقى ناصر جبار	٣١٨
٢٣	التظيم القانوني لمخاطر الذكاء الاصطناعي في الإدارة العامة (دراسة مقارنة)	م. م. سيف علي عبدالساده م. م. محمد رعد عمر	٣٣٢
٢٤	القصمت في الشعر العراقي المعاصر	م. م. زهراء صلاح سالم عبود	٣٤٢
٢٥	المساعدات العسكرية الأميركية للبرازيل ابان حكومة الرئيس جوسيلينو تشيك «١٩٥٦-١٩٦١»	م. د. أمل محمد عبد الله	٣٥٦

محتوى العدد (١٧) المجلد السادس

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
٢٦	الشخصية الحسودة وعلاقته بالحسرة الوجودية لدى طلبة كلية التربية الأساسية جامعة ديالى	م. م. انتسام عباس ياسين	٣٧٠
٢٧	مصطلح الايمان بين التفسير الكبير وتفسير الميزان دراسة تحليلية مقارنة	م. م. عماد مزيان شبحان المعموري	٣٨٤
٢٨	دور منظمات المجتمع المدني في ترسيخ قيم المواطنة في المجتمع العراقي «مقال مراجعة»	أ. د. بشرى محمود صالح مراجعة: م. م. نور مشتاق حسن	٤٠٤
٢٩	التعهد بنقل ملكية عقار	م. م. سمارة صابر بلير م. م. فاروق ريسان عطية	٤٠٨
٣٠	تحليل أثر بعض مؤشرات الاستدامة المالية في الاقتصاد العراقي للفترة ٢٠٠٤ - ٢٠٢٣	م. م. هشام علاوي ابراهيم	٤١٨
٣١	انتشار اضطرابات القلق والاكتئاب بين الشباب في العراق وعلاقته بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية عينة من شباب محافظة ذي قار أنموذجاً	م. م. غسان عدنان سعد	٤٣٤
٣٢	An Assessment of the EFL In-service Teacher Training Course: A Theoretical and Field Study	Ajwad Thamir Abood	٤٤٤
٣٣	Morphological Typology and Syntactic Variation: A Review of Correlation and Implications	Lect. Ali Hassan Jasim	٤٥٢
٣٤	الرقابة القضائية على مشروعية القرارات الإدارية	م. م. علي زيدان قاسم الماجدي	٤٨٢
٣٥	أثر إستراتيجية التعلم القائم على المشروعات في تدريس مادة الصوت على تحصيل طلاب المرحلة الأولى في جامعة سومر	الباحث: أحمد الطيف طعمة عزيز	٥٠٤
٣٦	دور التشريعات القانونية في تبنى الحصانة الدبلوماسية في حل الأزمات	م. م. محمد فاضل جويد	٥٢٢
٣٧	النبي داود(عليه السلام) وانجازاته السياسية والعسكرية والاقتصادية في بناء دولته	م. د. جواد كاظم جاسم اللباجي	٥٣٠
٣٨	Investigating the Relationship Between Methodological Choices and Learners' Cognitive, Affective, and Behavior	Assistant lecturer. Salwan Adnan Ahmed Assistant lecturer. Suha Okab Sarhan	٥٤٦
٣٩	أمنيات أهل النار يوم القيامة في القرآن الكريم دراسة موضوعية	أ. م. د. محمود عريبي سلمان	٥٧٠
٤٠	علاقة الربط والارتباط بالقوانين الخاصة برئيس مجلس النواب العراقي ونائبه	الباحثة: نور علي برهان أ. م. د. هديل حسن عباس	٥٨٢



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية





فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

المستخلص:

يتناول هذا البحث حقوق الأم في الديانة المسيحية من خلال محورين رئيسيين، الأول يسلط الضوء على حقوقها على الأبناء التي تتمثل في الإكرام والطاعة المبنية على المحبة، إضافة إلى الإعالة والنفقة باعتبارها مسؤولية أخلاقية وروحية يلتزم بها الأبناء تجاه أمهم وفق تعاليم الكتاب المقدس، أما المحور الثاني فيبين حقوقها كزوجة والتي تشمل المحبة المتبادلة والتضحية وحسن المعاشرة، فضلاً عن الإخلاص الزوجي وواجب التحصن، مع التأكيد على التعاون بين الزوجين لضمان استقرار الأسرة وانسجامها، كما يتناول البحث الجانب المتعلق بالإنفاق والمهر بوصفهما جزءاً من التكريم المادي والشرعي للمرأة في إطار الزواج المسيحي.

الكلمات المفتاحية: حقوق، إكرام، إعالة، تضحية، تعاون، الكتاب المقدس.

Abstract:

This research addresses the rights of the mother in Christianity, through two main dimensions. The first focuses on her rights over her children, which include honor, respectful obedience, and financial support, as moral and spiritual duties rooted in biblical teachings. The second dimension explores her rights as a wife, represented in mutual love, sacrifice, good companionship, marital fidelity, and the obligation of chastity, in addition to cooperation between spouses as a foundation for family stability. The study also discusses financial rights such as maintenance and dowry, considering them manifestations of respect and a dignified recognition of the woman within the Christian marital system.

Keywords: Rights, honor, support, sacrifice, cooperation, the Holy Bible

أهداف البحث:

١. التعريف بمكانة الأم في المسيحية من خلال النصوص المقدسة والتعاليم الكنسية.
٢. بيان حقوق الأم على الأبناء مثل الإكرام، الإعالة، النفقة، والطاعة المبنية على المحبة.
٣. توضيح حقوق الأم كزوجة بما في ذلك المحبة المتبادلة، التضحية، حسن المعاشرة، والإخلاص الزوجي.
٤. إبراز دور الإنفاق والتعاون والمهر بوصفها مظاهر تكريم و ضمانات اجتماعية واقتصادية للمرأة المزوجة.
٥. معرفة أثر تطبيق هذه الحقوق في استقرار الأسرة المسيحية وتنمية الروابط الأخلاقية بين أفرادها.

إشكالية البحث:

فعلى الرغم من المكانة التي تحظى بها الأم في التعاليم المسيحية، إلا أن فهم الحقوق الممنوحة لها عملياً، سواء كأم على أبنائها أو كزوجة داخل الأسرة المسيحية، قد لا يكون واضحاً لدى البعض، مما يستدعي دراسة تحليلية تستند إلى النصوص المقدسة وآراء علماء المسيحية لبيان حدود هذه الحقوق وأثرها في بناء الأسرة واستقرارها.

فرضية البحث:

ينطلق هذا البحث من فرضية مفادها أن الديانة المسيحية أقرت للأم حقوقاً واضحة تحفظ لها مكانتها داخل الأسرة، سواء من خلال ما أوجبه على الأبناء من إكرام وإعالة ورعاية، أو ما قررت لها كزوجة من محبة وتضحية وإخلاص وتعاون وإنفاق. وتفترض الدراسة أن تفعيل هذه الحقوق يساهم في تعزيز البناء الأسري المتوازن وتحقيق الاستقرار الاجتماعي.

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



١٧٠

المقدمة:

ان الام والأب هما العناصر الأساسية لقيام الأسرة واستمرار المجتمع، وقد حظيت حقوقهما باهتمام واضح في مختلف الأديان السماوية، مع تباين في طبيعة هذه الحقوق وحدودها من دين إلى آخر، وتعدّ الديانة المسيحية من بين الديانات التي أكدت، في مصادرها التشريعية ونصوصها المقدسة، على حقوق الأم ومكانتها، وبيّنت ذلك بصورة صريحة، مما يجعل دراسة هذه الحقوق مدخلاً مهماً لفهم التصور المسيحي للأسرة ودور الأم فيها.

(المطلب الأول: حقوقها على أبنائها :

في المسيحية، تُعتبر حقوق الأم على أبنائها من المبادئ الجوهرية التي تؤكد على الاحترام والطاعة والرعاية المتبادلة داخل الأسرة، فقد نصت النصوص المقدسة على وجوب تقدير الأم والاعتراف بدورها الفعال في التربية والرعاية، كما حثّت على طاعة الأبناء لها والتعامل معها بالحب والرحمة، مما يعكس القيم الأخلاقية والمبادئ الأسرية التي تقوم عليها الحياة المسيحية، بناءً على ذلك تتجسد حقوق الأم على أبنائها في عدة جوانب وهي:

١. (الاکرام): هذا الحق هو من اول الحقوق التي صرح بها الكتاب المقدس وأهمها لما يترتب عليه من وعود وعواقب مستحقة، ومعنى اكرام الوالدين في المفهوم المسيحي: (التحدث معهم بأدب واولاً، والتحدث عنهم حديثاً طيباً، كما يعني التصرف بأسلوب يظهر لهم اللطف والاحترام)(١)، ويعتبر الاكرام الوصية الخامسة من الوصايا العشر (٢) وتُجد هذه الوصية (في مقدمة وصايا اللوح الثاني قبل قول الرب: لا تقتل، لا تزني، لا تسرق... الخ، وهذا الترتيب يعطينا فكرة عن خطورة هذه الوصية التي جعلها الرب أولى العلاقات البشرية)(٣)، وكأنه يقول: ان من يخطفى بعدم اكرام امه واباه هو اكثر خطورة ممن يقتل او يزيى او يسرق، وهذا بيان على أهمية اكرام الوالدين وطاعتهم، وهنا يجب الاشارة بأن الإكرام يختلف عن الطاعة، (فالطاعة تعني تنفيذ ما يؤمر به، اما الاكرام معناه ابداء الاحترام والخبرة، فعلى الاولاد الطاعة طالما هم في كنف والديهم اما الاكرام فيستمر طوال الحياة) (٤)، وباعتبار أن المسيحية تدين بالعهدين القديم والجديد، فسنبين النصوص التي تحت على الاكرام منهما: جاء في العهد القديم: [اكرم اباك وامك لكي يطول عمرك في الارض، التي يهبك اباها الرب الهك](٥)، فنتضمن هذه الوصية كل ما هو ضروري من رفق ودعم واحترام وطاعة للوالدين وفيها وعد لمن يكرم ابواه بطول العمر(٦). [اكرم اباك وامك كما امرك الرب الهك، فتطول ايامك ويكون لك خير على الارض التي يورثها لك الرب الهك](٧)، فيعيد هذا النص التأكيد على نفس الوصية مع توضيح اضافي حول الخير المرتبط باكرام الوالدين. و[ليوقر كل انسان امه واباه، وراعوا سبوتي، فانا الرب الهكم](٨)، فيدل هذا النص على وجوب احترام وتوقير الوالدين، فان الاحترام والتوقير هو من الاكرام لهما.

[يا بني احفظ وصايا ابيك، ولا تترك شريعة امك](٩). فيؤكد هذا النص على ضرورة التمسك بوصايا وتعاليم الوالدين، وهذا النص يبرز الوزن الكبير للعائلة وبيان الابناء الحكماء يكرمون والديهم، وهذا يؤكد على ضرورة مشاركة الام والاب في التربية الروحية لأبنائهم.

ومن العهد الجديد: [فقد اوصى الله قاتلاً: اكرم اباك وامك، ومن اهان اياه وامه فليكن الموت عقاباً له](١٠)، فكما ان هناك مكافأة وخير لمن يكرم امه واباه، فان عكس ذلك صحيح، فالذي لا يكرم والديه عقوبته القتل، وايضا تقول الشريعة: [كل من يضرب اياه او امه يقتل، ... ومن يشتم اياه او امه يقتل](١١)، [كل من شتم اياه او امه يقتل، لأنه شتم اياه او امه، لذلك دمه عليه](١٢)، فالتكرار في هذه النصوص على شتم الوالدين دلالة على اهمية هذا الموضوع مع اعطاء حكم الموت على فاعله بسبب هذه الإساءة، [من يجرب حياة ابيه، ويشرد امه فهو ابن مجلب الحزى والعار](١٣)، وهذا النص بيان على ذم الابن الذي يستولي على املاك ابيه في اثناء حياة ابويه، وبدل من الاعتناء بأمه وابيه يطردهما خارجاً(١٤).

[من يشتم اياه او امه يطفى الرب سراج حياته في الظلمة الخالكة](١٥)، فللفظ يطفى سراج حياته كناية على توعده



فصلية مُحْكَمَةٌ تُعْنَى بِالْبَحْوثِ وَالدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

الموت لمن يسب أباه أو أمه.

و إضافة الى عقوبة الموت كان من يسب أباه أو أمه أو يستهزئ بهما أو يستخف بهما ولا يقابلهما بما يليق من الاحترام والتوقير تتبعه اللعنة، [ملعون كل من يستخف بابيه وامه، ويقول جميع الشعب آمين] (١٦)، [العين الساخرة بالأب، والتي تحتقر طاعة أمها، تقتلعها غريان الوادي، وتلتهمها فراخ النسور] (١٧)، فهذا النص يبين (بصورة معبرة الى التناجح المساوية لعدم المبالاة باحترام الابوين وسلطتهما والى الدمار الذي يجره، فان غريان الوادي وفراخ النسور تلتهم جثة الولد الذي يموت قبل الاوان من جراء عصيانه) (١٨).

ومن العهد الجديد ايضا: [آكرم أبالك وامك، وهذه اول وصية مرتبطة بوعد] (١٩)، (والآكرام المقصود هنا ليس مقصودا على المظاهر الخارجية التي يفرضها الخوف، لكنه يتضمن الشعور القلبي الذي يملئه الواجب وتقديسه الخفية) (٢٠)، اما بالنسبة للوعد الذي أقرن في هذه الوصية فان المفسرين قد اختلفوا فيما ان كانت هذه اول وصية مقرونة بوعد في سجل الشريعة الادبية فقد حيرت العلماء لان الوصايا بعضها مقرون بوعد ايضا مثل وصية [فانتم تعلمون انه مهما عمل كل واحد من الخير فسوف ينال المكافأة من الرب سواء كان عبدا ام حرا] (٢١)، لكن هذا ليس وعدا بالذات بل يعتبر مكافأة من الرب لحافضي وصاياه وعمل الخير ائما الوعد الصريح جاء في الوصية الخامسة، وهي آكرام الوالدين، فهي اول وصية تلقن للطفل لها وعد يشجعهم على حفظها والعمل بها (٢٢).

وبناءً على ما تقدم، يتضح لنا وجوب آكرام الوالدين بالحب والتقدير والاحترام، والابتعاد عن كل ما يسيء إليهما، ولما كان والدانا قد بذلوا جهداً في سبيل راحتنا ورعاية شؤوننا؛ فإن الترفق بهما وحسن معاملتهما واجب أخلاقي وديني، وينعكس أثره على أجيالنا القادمة، إذ أن ما نزرعه اليوم من طاعة وبر واحسان لوالدينا يجنيه غداً في تعامل أبنائنا معنا، فالحياة دائرة من العطاء والحصاد.

٢. (الطاعة): في الديانة المسيحية تعد طاعة الوالدين من الفضائل الاساسية التي يشدد عليها الكتاب المقدس، كما انما تعكس طاعة المؤمن لله نفسه، اذ ان العائلة تعتبر كنيسة بذاتها، والمكان الصحيح ليترى فيها الانسان على الايمان والقيم المسيحية.

هي عنصر جوهرى لآكرام الوالدين، وقد قيل عن السيد المسيح انه أطاع الآب (٢٣) حتى موت الصليب، وفي تجسده على الارض قيل انه كان طاعاً لمريم ويوسف، فقد اطاع مريم لأنها كانت امه، واطاع يوسف مع انه لم يكن اباه بالجسد وانما كان بمنزلة الاب من جهة الرعاية، حتى ان مريم قالت ليسوع عن يوسف: [فقد كنا ابوك وانا نبحت عنك متضايقين] (٢٤)، فطاعة المسيح لمريم ويوسف هو درس عظيم نافع، يبين فيه الى اي حد تنفذ الوصية الخامسة (٢٥).

كما وتعتبر طاعة الوالدين هي المفتاح لنيل رضا الله لان وصيته للأبناء تكمن في امر واحد فقط الا وهو الطاعة، وعند المسيحيين فإن علاقة الأبناء بتقوى يسوع المسيح حين تزدهر وتنمو علاقتهم المباشرة مع والديهم، وان تعلم الطاعة ومعرفتها هي الخطوة الاولى نحو بدء الحياة الروحية، حيث تأتي سلطة الله الى الحياة من خلال السلطة الب شرية (٢٦).

وهناك نصوص متعددة في ثنايا العهدين القديم والجديد تحث على الطاعة ولكن من اهم هذه النصوص هي: [ايها الاولاد اطيعوا والديكم في الرب، فهذا هو الصواب] (٢٧)، لان النص هنا يبين ان طاعة الوالدين ليست طاعة مطلقة وانما مقيدة بالرب، اي انما مشروطة ومحدودة، (فلو حدث ان والدينا امرانا الا نفعل شيئا روحيا، أو طلبا منا أمراً يخالف وصايا الله فهنا نحن غير مطالبين بطاعتها ولكن بجدوء وبلا الزعاج أو انتهازهما) (٢٨)، يجب أن يفهم مفهوم الطاعة والتواضع بحكمة، إذ تأتي الطاعة لله أولاً، ومن ثم تأتي طاعة الوالدين ضمن حدود ما يرضى الله، وعندما تتعارض طاعة الوالدين مع أوامر الله، يوجه ضمير الإنسان نحو طاعة الرب على طاعة الناس، وبذلك، فإن الالتزام بوصايا الله يتطلب طاعة الوالدين، إلا إذا كان طلب أحدهما يخالف تعاليم الله، ففي هذه



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

الحالة يكون عدم الامتثال واجبا شرعيا وأخلاقيا (٢٩). وهنا لابد من الإشارة الى (ان الانجيل لم يقل للأبناء اطيعوا والديكم عندما يكونون على صواب، ولكنه يقول: اطيعوا والديكم في الرب، فالطاعة واجبة حتى لو كان الوالدين على خطأ، [أيها الاولاد اطيعوا والديكم في كل امر، لان ذلك مرضي في الرب] (٣٠)، لان الطفل المطيع يحيا حسب الامر الالهي ويساهم في التوافق والتناسق العائلي (٣١).

ومن النصوص ايضا التي تحث على طاعة الام والاب: [استمع يا بني الى توجيه ابيك، ولا تنكر لتعليم امك، فأنتما اكليل نعمة، يتوج رأسك، وقلائد تطوق عنقك] (٣٢). فبين النص هنا أهمية طاعة الوالدين والالتزام بتعاليمهما، حيث يعبر لفظ اسمع، عن الطاعة والانقياد لتوجيهات الأب وعدم مخالفة وصايا الأم، كما تعد هذه التوجيهات امتدادا للوصايا الإلهية، إذ إن طاعة الوالدين ترتبط ارتباطاً وثيقاً بطاعة الله، كما يستخدم النص تشبيهاً بليغاً لتصوير أثر التوجيه والتعليم، إذ يشبههما بالقلائد التي توضع على الرأس، في إشارة إلى ما تمنحه من زينة وكرامة، وبذلك تتحول وصايا الله وكلماته إلى زينة روحية وأخلاقية ترفع من شأن الإنسان، وتكسيه الهبة والسلطان في حياته (٣٣)، وبعد استعراض نصوص الكتاب المقدس، يتبين لنا بوضوح مدى أهمية حق الطاعة والتأكيد عليه بوصفه حقاً واجباً على الأبناء، غير أن هذه الطاعة ليست مطلقة، بل مقيدة بعدم تعارضها أو مخالفتها لطاعة الله ووصاياه، إذ إن الامتثال للوصايا الإلهية يعد في جوهره طاعة للرب نفسه، وبذلك تتأسس الطاعة في المنظور الديني على مبدأ التوازن بين بر الوالدين والالتزام بأوامر الله، وهذا بدوره يحقق الانسجام بين القيم الأسرية والتشريعات الإلهية.

٣. (الرعاية أو الإعالة): رعاية الوالدين هي فضيلة مكرمة في الكتاب المقدس وتعبّر عن الحبة والاحترام والالتزام العائلي خصوصا عند تقدم عمر الام والاب او في وقت احتياجهم للرعاية، حيث تعتبر رعاية الوالدين واجبا اجتماعياً و وصية إلهية، (فكما اهتم بك والدك في صغرك يجب ان تحتم بحما عندما يكبران) (٣٤). ويقصد بالإعالة الاهتمام الحقيقي بحاجيات الوالدين وحاجات الاسرة برأبهم، ورداً للجميل الكبير الذي لاقاه الابن في تربيته والعناية به حتى اصبح ذا مورد ويراود (٣٥). ان الرعاية المادية والمعنوية بالأم والاب ما هي الا امتداداً لوصية، اكرم اباك وامك، وللرعاية أنواع عدة هي:

١. الرعاية المادية او ما تسمى بالنفقة: ان الكتاب المقدس لم يستخدم لفظ النفقة بصورة صريحة ولكن عبر عنه بوضوح في عدة نصوص، مؤكداً على ان دعم الام والاب ماديا هو واجب ديني قبل ان يكون تبرعا اختيارياً، وأوضح عقوبة من أهمل اعالة أهله: [ولكنكم انتم تقولون: من قال لأبيه وامه: ان ما أعولك به قد قدمته قربانا للهيكل، فهو في حل من اكرام ابيه وامه، وانتم بهذا تلغون ما اوصى به الله محافظة على تقاليدكم] (٣٦). ففي هذا النص صيغة توبيخ للذين يتخلون وينتهبون من اعالة والديهم بحجة التبرع لله، مؤكداً على وجوب اعالة الاهل وخصوصا الام والأب، [فإن كان للأرملة أولاد فمن أول واجبات هؤلاء ان يتعلموا توفير أهلهم وان يوفوا حق والديهم، فإن هذا العمل مقبول في نظر الله] (٣٧)، وهذا نص صريح في وجوب رعاية الاهل والاهتمام بهم.

٢. الرعاية الروحية والنفسية: إذ تعد جانباً عميقاً للتكريم في الكتاب المقدس، فالإكرام لا يقتصر فقط على الطاعة والنفقة، بل يشمل الاعتناء بالوالدين من الناحية الروحية والنفسية، عن طريق الاهتمام بمشاعرهم وتشجيعهم وعدم إهمالهم او إذلالهم، بأي شكل من الاشكال، ومرافقتهم في الحياة العامة والإيمانية، خاصة في وقت الشيخوخة والضعف، فقد جاء في النص: [استمع لأبيك الذي انجبتك، ولا تحتقر امك اذا شاخنت] (٣٨)، فلا بد من التركيز بشدة على عدم احتقار الام في شيخوختها، وهي مرحلة يكون فيها الشخص حساساً وضعيف نفسياً، و مرحلة تكون فيها الام أكثر احتياجاً للدعم النفسي والإنساني، [ليفرح ابوك وامك، ولتنتهج من أنجتك] (٣٩)، والنص هنا دعوة واضحة الى وجوب الاهتمام بمشاعر الوالدين.

٣. الرعاية البدنية: وهذه الرعاية تتمثل من خلال الاعتناء بالأم وكذلك الاب من الناحية الجسدية وتشمل الاهتمام بصحتهم ورعايتهم أثناء المرض ومساعدتهم على أداء الأنشطة الجسدية المتعلقة بهم حين يصعب عليهم أداؤها



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

بسبب المرض أو الكبر، (فمضى ما ظهرت علامات الشيخوخة والمهرم على الوالدين، ووهنت قواهما، خفقت قلوب الأولاد الصالحين خوفا عليهما يتمنون طول أيامهما) (٤٠)، [فإذا كان احد لا يهتم بذويه وخصوصا بأهل بيته، فقد نكر الإيمان وهو أسوء من غير المؤمن] (٤١)، بمعنى إنكار إيمان كل شخص لا يعيل أهله ووآلديه معيشياً وصحياً.

وختاماً يتبين لنا ان رعاية الوالدين سواء من الناحية المادية او النفسية او الجسدية هي من اعظم صور الاكرام التي اوصى الله بها في الكتاب المقدس مراراً و تكراراً، وما هي الا تعبير عن رد الجميل ولو بشيء بسيط مما قدمته الام وما قدمه الاب، (فأي شيء يمكن ان يقدمه الابن من تعويض لوالديه؟، لا شيء آخر سوى طاعتهم ورعايتهم لأنهم هم الذين نجبونا ونحن لا نستطيع انجاهم، فهذا يشعرون انجاهم بالصغر، ومن جهة اخرى نرداد فخرا بهم، فإن الله يريد ان يكرم الوالدين بواسطة أبنائهم) (٤٢)، فعمق العلاقة داخل الأسرة قائم على المحبة والاحترام المتبادل، ولا يقتصر تأثير هذا الأمر على أفراد معينين أو على الأسرة فقط، بل تأثيره يسود على المجتمع بأكمله.

(المطلب الثاني: حقوقها كزوجة):

في الكتاب المقدس تعامل الزوجة باحترام عميق، ويحمل الزوج اتجاهها مسؤولية عظيمة في الحب والاحترام والتقدير، فالمسيحية ترى في الزواج سراً مقدساً تبنى عليه علاقة متبادلة في العطاء، تكرم فيها الأم ليس فقط كأمراة او زوجة، بل كمحور أساسي في ترابط الأسرة، فمن خلالها تبنى أسرة مسيحية، ومن خلال هذه الأسرة سوف تساهم في اصلاح المجتمع الإنساني، وفي عالم قد لا ينصف فيه المرأة دائماً، يقدم الكتاب المقدس رؤية متميزة وعادلة تُنصف الزوجة، وتحفظ كرامتها، وتؤسس لعلاقة تقوم على الاحترام المتبادل والمساواة الروحية، فحقوق الزوجة على زوجها لها ابعاد روحية واخلاقية عميقة.

هذه الحقوق الآتي:

١. المحبة الكاملة والتضحية: [ايها الأزواج أحبوا زوجاتكم، مثلما أحب المسيح الكنيسة و بذل نفسه لأجلها] (٤٣) (فيجب على الرجال أن يحبوا نساءهم كأنفسهم) (٤٤)، محبة وتضحية غير مشروطة، والمحبة هنا ليست فقط بالأقوال بل بالأفعال كما فعل المسيح يسوع مع الكنيسة، [ايها الأزواج أحبوا زوجاتكم ولا تعاملوهن بقسوة] (٤٥)، ففيه دلالة على وجوب حسن معاملة الزوجة، فلا يسمح بالأذلال والتحكم والقسوة، بل يجب أن تكون العلاقة مبنية على المحبة والاحترام والتفاهم.

٢. الإكرام و حسن المعاشرة: [وانتم ايها الأزواج، اذا تساكنتون زوجاتكم عاملين بأنفس اضعف منكم، أكرموهن باعتبارهن شريكات لكم في وراثة نعمة الحياة، لكي لا يعوق صلواتكم شيء] (٤٦)، فالزوج مدعوا لفهم زوجته، فلا بد له مراعاة مشاعرها، وتقدير ضعفها الجسدي، من غير احتقار بل تكريم، فهي شريكة كاملة في نعمة الحياة وليست ادنى منه.

٣. الإخلاص ووجوب التحصن: [لهذا فإن الرجل يترك اباه وامه، ويلتصق بامرأته، ويصيران جسداً واحداً] (٤٧)، فالزواج هو وحدة مقدسة يلتزم فيها الزوج بالوفاء لزوجته وعدم خيانتها، (فإن موضوع عقد الزواج هو حق كل زوج على جسد الزوج الآخر لا يشاركهما فيه احد، كما ان الالتزام في عقد الزواج هو الامانة الزوجية، اي لا يجوز لأي الزوجين ان يعطي حقاً لجسده لأي شخص آخر سوى شريكه) (٤٨)، (والشريعة المسيحية تجعل لكل الزوجين حق طلب الطلاق لعلة الزنى وعلى الرغم أن الكاثوليك لا يأخذون بالطلاق الا أنهم جعلوا الزنى سبباً يبرر للمعتدى عليه ان يطلب الانفصال الجسدي) (٤٩) (٥٠).

٤. التعاون في تربية الأولاد: فان الزوج ملزم أن يكون شريكاً في التربية، ولا يترك كل المسؤولية للأم، بل وجب عليه مساندتها والمشاركة بقيادة الأسرة روحياً وتربوياً، [درب الولد بمقتضى مواهبه وطبيعته، فمضى شاخ، لا يجبل عنها] (٥١).



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

٥. حق المسكن: (يجب على الزوج تهيئة المنزل الزوجي المناسب ويجب على الزوجة ان تتبعه اليه)(٥٢)، وان يكون المسكن مستوفياً للشروط وهي: أن يكون مسكناً مناسباً وملائماً للإقامة فيه، وتقدر هذه الملائمة بحسب المركز الاجتماعي للزوجين، وبالتالي فلا تثريب على الزوجة اذا رفضت الإقامة في مكان لا تجد راحتها فيه، بل يحق لها ان تطالب الزوج بتغيير المسكن اذا كان غير ملائم لها، والشرط الثاني، ان تتوفر في هذا المسكن الطمأنينة والهدوء، فيحق للزوجة ان تطالب بمسكن مستقل عن أهل زوجها ولا تجبر الزوجة على إسكان احد معها سواء كان من أهل الزوج أو أولاده من غيرها(٥٣).

٦. حق الاتفاق: (فمن يرغب ان تكون له زوجة عفيفة عليه أن يدفع لها حقوقها ومنها حق النفقة، فإن أعالة النساء واجبة سواء على الاب او الزوج او الابن، والنفقة تشمل كل ما يلزم المرأة لتعيش حياة مناسبة تتضمن المسكن والملبس والمشرب والعلاج وما الى ذلك من الامور الاخرى)(٥٤)، والزوجة تستحق النفقة من وقت تمام الزواج بالتكليف في الشريعة المسيحية، والزوج هو الملزم في الاتفاق على زوجته وأولاده ولكن الشريعة المسيحية في مصر تنص على ان الزوجة يجب ان تنفق على زوجها اذا كانت ميسورة الحال وزوجها معسر، اما الكاثوليك وغيرهم من الطوائف الاخرى لا تلزم الزوجة بالإنفاق على زوجها المعسر لو كانت ميسورة لأن الاتفاق هو من واجب الزوج(٥٥)، ونفقة الزوجة الفقيرة ايضا واجبة و لا تسقط عن الزوج ولو كان فقيراً او مريضاً او محبوساً بل تبقى ديناً على الزوج حتى تتيسر أحواله المادية(٥٦).

٧. المهر: اما بالنسبة للمهر فإن الشرائع النصرانية تنص على عدم وجوب المهر للزوجة الا في حالة واحدة هو ان تشترط المرأة في عقد الخطبة على المهر، فإن اشتراطها يوجب على الزوج أداء المهر المشترط ويكون حقاً لها(٥٧)، فإن المهر (ملك للمرأة تنصرف به كيفما شاءت ان كانت رشيدة واذا ماتت قبل ان تستوفي جميع مهرها فلورثتها الحق بمطالبة الزوج او ورثته بما يكون باقيا في ذمته من المهر بعد اسقاط نصيب الزوج الايل له من ارثها)(٥٨). اذ، فإن المهر قد عرفه المسيحيون لكنهم لم يجعلوه ركناً من أركان الزواج، فالزواج يصح بمهر وبدون مهر والمسيحية لا تعرف حداً اذق للمهر بل ان روحانيات المسيحية توصي بعدم المبالغة في المهر وتقيد بأن التقليل منه أفضل من الاكثار، وقد نصح بمبدأ كبار رجال الكنيسة في العصور المختلفة(٥٩)، ولا بد لنا من التنويه على أن حق المهر للزوجة سواء بالمسيحية أو الإسلام هو حق ثابت لا يتغير سواء كانت أمماً أو لم تكن. (المطلب الثالث: حقوقها في تعاليم الكنيسة والمجتمع المسيحي):

لطالما كان موضوع مكانة المرأة في المجتمعات هو موضوعاً مثير للجدل والنقاش عبر العصور، وعبر الأديان، وقد طالت الديانة المسيحية اتهامات عديدة بأنها تضع المرأة دون الرجل وتحرمها من حقوقها، غير ان هذه الاتهامات كثيراً ما تتبع من سوء فهم التعليم المسيحي او من قراءة مختصرة لبعض النصوص. فالمسيحية منذ نشأتها حملت رسالة محبة ومساواة، ولم تميز في جوهر الانسان بين ذكر او انثى، بل منحت المرأة و خصوصاً الأم كرامة خاصة وحقوق خاصة، مؤكدة على دورها الفعال في الحياة الكنسية والاجتماعية، وبيان تأثيرها القوي والملاحظ في الكنيسة والأسرة، وقد أعطى للمرأة مسؤولية تربية الاولاد اضافة لمسؤولية الحمل والولادة، حيث تحتم بأولادها في الطعام والشراب والملبس وتربيتهم على المبادئ الصحيحة، لذا فإن للأُم قدرة ملحوظة على تغير المجتمع من خلال هذا الدور، ولم تقلل المسيحية من شأنها ولم تفرق بينها وبين الرجل(٦٠) وهناك ادلة عديدة من النصوص المقدسة التي تدل على هذا الشأن: [لا فرق بعد الان بين يهودي ويوناني، او عبد او حر، او ذكر وانثى، لأنكم جميعاً واحد في المسيح يسوع](٦١)، [غير انه في الرب ليست المرأة من دون الرجل، ولا الرجل من دون المرأة، فكما أن المرأة أخذت من الرجل، فإن الرجل يكتمل بالمرأة، وانما كل شيء هو من الله](٦٢).

فهذه النصوص تعد من أوضح الأدلة على المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة، والتساوي في الكرامة الانسانية والعلاقة التكاملية بينهما، وان كل من الرجل والمرأة خلقا من الله فلا تفضيل لأحدهما على الآ

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

خر.

أما بالنسبة لحقوقها في الكنيسة والمجتمع المسيحي فهي كالآتي:

١. المساواة: فكما بينا سابقا ان الرجل والمرأة متساويان في النصوص المقدسة وفي الايمان المسيحي، فأیضا قد اهتمت الكنيسة بهذا الموضوع حيث جعلت النساء جنبا الى جنب مع الرجال، خصوصا في المدارس والمعاهد.
٢. التكريم: حيث تقوم العديد من الكنائس بتكريم المرأة والامهات مثل تكريم القديسات والشهيدات وذكر اسمائهن في الصلوات والمدائح الكنسية مثل الشهيدة القديسة الأم دولاخي (٦٣)، (حيث تعيد الكنيسة تذكرا شهادتها وأولادها في اليوم السادس من شهر بشنس (٦٤) من كل عام) (٦٥)، وتطلب الكنيسة من البابا البطريرك والأساقفة والكهنة والشمامسة وكل الشعب الصلاة لهن .
٣. هناك العديد من الامهات اللواتي اصبحن رئيسات في الدير لهن دور قيادي حتى في حياة العائلات المسيحية حتى صارت هذه الأديرة اشبه بمراكز روحية للشعب (٦٦).
٤. الاسهام بالعتاء لبيت الله والخدمة الروحية: فهناك العديد من النساء والامهات يخدمن الكنيسة بأرواحهن وأموالهن (٦٧).

٦. التعليم: كان المجتمع المسيحي ينادي بتعليم المرأة، فبعد افتتاح أول مدرسة لتعليم الفتيات في مصر، انتشرت بعدها العديد من المدارس، ثم أصبحت المرأة تشغل مناصب عالية، وأصبحت المرأة تتعامل مع اسرتها بعقلية ناضجة ومعلومات واسعة لا تقل عن معلومات الرجل، بل وتزيد عنه أحيانا، وفي الوقت نفسه، تدرك الكنيسة تماما التحديات والصعوبات التي تواجهها الامهات في المجتمع في وقتنا الحاضر، بما في ذلك الموازنة بين المسؤوليات المختلفة البيت والاولاد والعمل والعبادة، لذلك فأثما تدعو الى دعم مجتمعي أكثر وتبسيط الضوء على هذه المسؤوليات، اضافة الى توفير بيئة عمل مناسبة لهن والرعاية الصحية والنفسية، والاعتراف بقيمة عملهن حتى لو كان داخل المنزل، وإن تقدير الكنيسة للأمومة يتجاوز الأمهات البيولوجيات، فالكنيسة تعترف وتقدر إسهامات الأمهات بالتبني وزوجات الأب و النساء اللاتي يمارسن الأمومة الروحية من خلال رعايتهن بالآخرين سواء كبار السن أو رعاية المرضى وذوي الاحتياجات الخاصة وتدعوا دائما الى خلق ثقافة مجتمعية جديدة تقدر الامهات وتدعمهن حقاً، معترفين بأنهن أيقونة بشرية حية لمحبة الله (٦٨).

الخاتمة:

خلص هذا البحث إلى أن الديانة المسيحية منحت الأم مكانة متميزة بوصفها ركيزة الأسرة ومصدر الرحمة والعتاء، وقد تبين من خلال الدراسة أن حقوق الأم تُبنى على مبدأ المحبة والاحترام، سواء في علاقتها بأبنائها من خلال الإكرام والإعالة والنفقة، أو في إطار الزوجية عبر المحبة المتبادلة، والتضحية، والإخلاص، والتعاون، والإنفاق والمهر، ثم إن هذه الحقوق تشكل منظومة متكاملة تحفظ كرامة الأم مما يؤكد أن رعايتها ليست واجباً اجتماعياً فحسب، بل فريضة دينية تسهم في تماسك المجتمع المسيحي.

النتائج:

١. الأم تتمتع بمكانة رفيعة في المسيحية وهذا ما أكدته تعاليم الكتاب المقدس.
٢. حقوقها على الأبناء تقوم على الإكرام والطاعة والرعاية المادية والمعنوية.
٣. حقوقها كزوجة تشمل المحبة، حسن المعاشرة، التضحية، التعاون، والإخلاص.
٤. النفقة والمهر يمثلان جانباً مالياً لحفظ كرامتها داخل الأسرة المسيحية.

الهوامش:

(١) التفسير التطبيقي للكتاب المقدس، التعريب والجمع التصويري، شركة ماستر ميديا، ولیم وهبة وآخرون، القاهرة- مصر، ص

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

- (٢) هي عهد بين الله والانسان، اي عهد قطعه المسيحيون مع الرب عندما دخلوا في الايمان المسيحي، وان اللوحين التي كتبت عليهما هذه الوصايا تسميا لوحى العهد، والكتاب الذي كتبت فيه يسمى كتاب العهد، ينظر: كتاب الوصايا العشر، قداسة البابا شنودة الثالث، الجزء الاول، مطبعة الانبا رويس بالعباسية، ط٧، (١٩٨٩)، ص٦.
- (٣) الوصايا العشر في المفهوم المسيحي، من عظات قداسة البابا شنودة الثالث، الجزء الثاني، الوصية الخامسة، مطبعة الانبا رويس بالعباسية، ط٧، (١٩٧٧م)، ص ٧٨-٧٩.
- (٤) التفسير التطبيقي للكتاب المقدس، ص ٢٥٣١.
- (٥) سفر الخروج ١٢:٢٠.
- (٦) ينظر: كتاب ملئ الحياة دراسة الكتاب المقدس، القس توماس بلت وليلى ابو عسلي، الترجمة العربية المشتركة لجمعة الكتاب المقدس، بيروت- لبنان، (٢٠٠٣م)، ص ١٣٨.
- (٧) سفر التثنية ٥: ١٦.
- (٨) سفر اللاويين ٣: ١٩.
- (٩) سفر الامثال ٦: ٢٠.
- (١٠) انجيل متى ٤: ١٥.
- (١١) سفر الخروج ٢١: ١٥-١٧.
- (١٢) سفر اللاويين ٩: ٢٠.
- (١٣) سفر الامثال ١٩: ٢٦.
- (١٤) ينظر: تفسير الكتاب المقدس، جون ماك آرثر، دار منهل الحياة، منصورية المتن- لبنان، ط٢، (٢٠١٢م)، ص ١٠٢١.
- (١٥) سفر الامثال ٢٠: ٢٠.
- (١٦) سفر التثنية ٢٧: ١٦.
- (١٧) سفر الامثال ٣٠: ١٧.
- (١٨) تفسير الكتاب المقدس، جون ماك، ص ١٠٣٥.
- (١٩) الرسالة الى افسس ٦: ٢.
- (٢٠) شرح رسالة افسس، الدكتور القس ابراهيم سعيد، دار الثقافة، مطبعة دار العالم العربي للطباعة، القاهرة، ط٣، (١٩٨٣م)، ص ٤١٦.
- (٢١) الرسالة الى مؤمني افسس ٦: ٨.
- (٢٢) ينظر: شرح الرسالة الى افسس، للقديس بولس الرسول، الاب متى المسكين، مطبعة دير القديس انبا مقار، القاهرة، ط١، (١٩٩٤م)، ص ٣٨.
- (٢٣) هو اسم من الاصل الاكادي ابو، وهو لفظ يطلقه المسيحيون على الله لانه الاب السماوي، قاموس الكتاب المقدس، ص ١.
- (٢٤) انجيل لوقا ٢: ٤٨.
- (٢٥) ينظر: الوصايا العشر الجزء الثاني، قداسة البابا شنودة الثالث، ص ٩٣.
- (٢٦) ينظر: ايقونة الاسرة المسيحية، لاري كريستيسون، تعريف القمص اشعيا ميخائيل، مطبعة دير الشهيد مارمينا العجائبي، ١٠ أكتوبر (٢٠٠٠م)، ص ٤٣-٤٩.
- (٢٧) الرسالة الى مؤمني افسس ٦: ١.
- (٢٨) التربية الروحية، القمص اشعيا ميخائيل، مطبعة الانبا رويس، الأوفست-الكاتدرائية العباسية، ط١، (١٩٩٠م)، ص ٧٩-٨٠.
- (٢٩) ينظر: الوصايا العشر، الجزء الثاني، قداسة البابا شنودة الثالث، ص ١٠٠.



صليبة محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

- (٣٠) الرسالة الى مؤمني كولوسي ٣ : ٢٠ .
- (٣١) ايقونة الاسرة المسيحية، ص ٤٥ .
- (٣٢) سفر الامثال ١ : ٨ - ٩ .
- (٣٣) تفسير الكتاب المقدس، الموسوعة الكنسية لتفسير العهد القديم، تفسير سفر الامثال، كنيسة <https://st-takla.org> مارمرقس بمصر الجديدة، على موقع الانبا تكلا هيمانوت:
- (٣٤) الوصايا العشر، الجزء الثاني، قداسة البابا شنودة الثالث، ص ٨٨ .
- (٣٥) نفس المصدر السابق، ص ٨٩ .
- (٣٦) النجيل متى ١٥ : ٥ - ٦ .
- (٣٧) الرسالة الأولى الى تيموثاوس ٥ : ٤ .
- (٣٨) سفر الامثال ٢٣ : ٢٢ .
- (٣٩) سفر الامثال ٢٣ : ٢٥ .
- (٤٠) عزاء المؤمنين، حبيب جرجس، مكتبة الخبة، مصر، ص ٨٧ .
- (٤١) الرسالة الأولى الى تيموثاوس ٥ : ٨ .
- (٤٢) عظات على سفر التكوين، للقديس يوحنا ذهبي الفم، ترجمة، د. جورج فرج و د. جورج عوض ابراهيم، مؤسسة القديس أنطونيوس، المركز الأثوثوكسي للدراسات الآبائية في القاهرة- مصر، دار يوسف كمال للطباعة، ط ١، (٢٠١٤م)، ص ٨٦ .
- (٤٣) الرسالة الى مؤمني أفسس ٥ : ٢٥ .
- (٤٤) نظام الاسرة في اليهودية والنصرانية والاسلام، د. صابر احمد طه، استاذ مساعد للأديان والمذاهب بكلية الدعوة الإسلامية، جامعة الأزهر، دار تحفة مصر للطباعة والنشر والنويع- القاهرة، ط ٢، (١٩٠٦هـ - ٢٠٠٤م)، ص ٥٧ .
- (٤٥) الرسالة الى مؤمني كولوسي ٣ : ١٩ .
- (٤٦) رسالة بطرس الاولى ٣ : ٧ .
- (٤٧) سفر التكوين ٢ : ٢٤ .
- (٤٨) الوجيز في احكام الزواج والاسرة للطوائف المسيحية في المملكة الاردنية الهاشمية، د. الفريد ديات، دار الثقافة للنشر والنويع، عمان - الأردن، ط ١، (٢٠٠٤م)، ص ١٤٥ .
- (٤٩) هو توقف المعيشة المشتركة بين الزوجين مع ابقاء الرابطة الزوجية، وهذا النظام شاذ معروف عند بعض الطوائف المسيحية، ينظر: نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية، د. محمد شكري سرور، جامعة القاهرة، دار الفكر العربي، (١٩٧٩م)، ص ٣٤٤ .
- (٥٠) نفس المصدر السابق: ص ٢٦٨ .
- (٥١) سفر الامثال ٢٢ : ٦ .
- (٥٢) الوجيز في احكام الزواج والاسرة للطوائف المسيحية، ص ١٤٥ .
- (٥٣) ينظر: نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية، محمد شكري سرور، ص ٢٥٩-٢٦٠ .
- (٥٤) المرأة في المسيحية بين الشريعة والواقع، د. كيدار عبد الوهاب، د. مكيد ابراهيم، جامعة عمار ثلجي، الجزائر، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية، (٢٠٢٢م)، ص ٦١١ .
- (٥٥) ينظر: نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية، محمد شكري سرور، ص ٢٧٤-٢٧٥ .
- (٥٦) ينظر: نظام الاسرة عند المسلمين والمسيحيين فقهاً وقضاءً، د. مصطفى الرفاعي، الشركة العالمية للكتاب، دار الكتاب العالمي والدار الافريقية العلمية، ط ١، (١٩٩٠م)، ص ١٤٧-١٤٨ .
- (٥٧) ينظر: نظام الاسرة في اليهودية والنصرانية والاسلام، د. صابر احمد طه، استاذ مساعد للأديان والمذاهب بكلية الدعوة الإسلامية، جامعة الأزهر، دار تحفة مصر - القاهرة، ط ٢، (١٩٠٦هـ - ٢٠٠٤م)، ص ٥٧ .



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

- (٥٧) ينظر: نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية، محمد شكري سرور، ص ٢٥٨. (٥٨) ينظر: نظام الاسرة بين المسيحية والإسلام، دراسة مقارنة، د. محمد عبد السميع شعلان، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، ١/ ١٣٧-١٣٨.
- (٥٩) ينظر: المرأة ودورها في الكنيسة بين الحياة الاجتماعية والكرامة، مقال على شبكة الانترنت من موقع الأقباط اليوم: www.coptstoday.com
- (٦٠) الرسالة الى مومني غلاطية ٣: ٢٨.
- (٦١) الرسالة الاولى الى مومني كورنثوس ١١: ١١-١٢.
- (٦٢) وهي ام لأربعة أولاد وقديسة نشأت في مدينة أسنا، كانت هذه المرأة تسلك حسب وصايا الانجيل وكان يطلق عليها باكورة شهداء أسنا، وشفيعة المدينة ويعتبرها البعض شفيعة الصعيد كله، ويبدو انها كانت أرملة، ويذكر التاريخ انها كانت غنية وزعت ما لديها على الفقراء والمساكين، وقد أعدت هذه الام اولادها للاستشهاد حين أمر الوالي بقطع رؤوسهم هي وابناؤها الأربعة وأمر بقطع رؤوسهم على ركبتيها واحد تلو الآخر واتناء المحاكمة كانت ترتل وتصلي ولم يزحزح إيمانها شيء، ومازالت أجسادهم بالكنيسة التي تحمل اسمهم بمدينة أسنا حتى الآن، ينظر: سير القديسين والشهداء في الكنيسة القبطية الأرثوذكسية، على موقع الأنا تكلا هيمنوت: <https://st-takla.org>
- (٦٣) هو الشهر القبطي التاسع من الشهور القبطية المصرية وهو يقع ما بين شهري مايو ويونيو، المصدر من نفس الموقع السابق.
- (٦٤) ركن الاطفال، مقال على شبكة الانترنت موقع بطريركية الاقباط الأرثوذكس الكرسي الأورشليمي والكويت والشرق الادنى كاتدرائية مارمرقس بالكويت: <https://www.stmark-kw.net>
- (٦٥) ينظر: المرأة ودورها في الكنيسة بين الحياة الاجتماعية والكرامة، مقال على شبكة الانترنت من موقع الأقباط اليوم: www.coptstoday.com
- (٦٦) ينظر: مكتبة الكتب المسيحية، كتب قبطية، المكتبة القبطية الأرثوذكسية، كتاب سؤال وجواب للقمص صليب حكيم على موقع الأنا تكلا هيمنوت: <https://st-takla.org>
- (٦٧) ينظر: مكتبة الكتب المسيحية، كتب قبطية، المكتبة القبطية الأرثوذكسية، كتاب الاسرة الروحية السعيدة، للبابا شنودة الثالث، على موقع الأنا تكلا هيمنوت: <https://st-takla.org>
- (٦٨) ينظر: دور الام المسيحية، رؤى من الكتاب المقدس، مقال على شبكة الانترنت، موقع مسيحي نقي (Christian pure): <https://christianpure.com>
- المصادر والمراجع:
* الكتاب المقدس
١. التفسير التطبيقي للكتاب المقدس، التعريب والجمع التصويري، شركة ماستر ميديا، وليم وهبة وآخرون، القاهرة- مصر.
٢ كتاب الوصايا العشر، قداسة البابا شنودة الثالث، الجزء الاول، مطبعة الانبا رويس بالعابسية، ط٧، (١٩٨٩).
٣. الوصايا العشر في المفهوم المسيحي، من عظات قداسة البابا شنودة الثالث، الجزء الثاني، الوصية الخامسة، مطبعة الانبا رويس بالعابسية، ط٧، (١٩٧٧م).
٤. كتاب ملئ الحياة دراسة الكتاب المقدس، القس توماس بلت وليلي ابو عسلي، الترجمة العربية المشتركة لجمعة الكتاب المقدس، بيروت- لبنان، (٢٠٠٣م).
٥. تفسير الكتاب المقدس، جون مالك آرثر، دار منهل الحياة، منصورية المتن- لبنان، ط٢، (٢٠١٢م).
٦. شرح رسالة أفسس، الدكتور القس ابراهيم سعيد، دار الثقافة، مطبعة دار العالم العربي للطباعة، القاهرة، ط٣، (١٩٨٣م).
٧. شرح الرسالة الى أفسس، للقديس بولس الرسول، الاب متى المسكين، مطبعة دير القديس أنبا مقار، القاهرة، ط١، (١٩٩٤م).
٨. ايقونة الاسرة المسيحية، لاري كريستيسون، تعريب القمص إسماعيل ميخائيل، مطبعة دير الشهيد مارمينا العجائبي، ١٠



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

أكتوبر (٢٠٠٠ م).

٩. الزبية الروحية، القمص اشعيا ميخائيل، مطبعة الانبا رويس، الأوقست-الكاتدرائية العباسية، ط١، (١٩٩٠ م).
١٠. عزاء المؤمنين، حبيب جرجس، مكتبة اخية، مصر.
١١. عظات على سفر التكوين، للقديس يوحنا ذهبي الفم، ترجمة، د. جورج فرج و د. جورج عوض إبراهيم، مؤسسة القديس أنطونيوس، المركز الأرثوذكسي للدراسات الآبائية في القاهرة- مصر، دار يوسف كمال للطباعة، ط١، (٢٠١٤ م).
١٢. نظام الاسرة في اليهودية والنصرانية والإسلام، د. صابر احمد طه، استاذ مساعد للأديان والمذاهب بكلية الدعوة الإسلامية، جامعة الأزهر، دار نفضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع- القاهرة، ط٢، (١٩٠٦ هـ- ٢٠٠٤ م).
١٣. الوجيز في احكام الزواج والاسرة للطوائف المسيحية في المملكة الاردنية الهاشمية، د. الفريد ديات، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ط١، (٢٠٠٤ م).
١٤. نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية، د. محمد شكري سرور، جامعة القاهرة، دار الفكر العربي، (١٩٧٩ م).
١٥. المرأة في المسيحية بين الشريعة والواقع، د. كيندار عبد الوهاب، د. مكيد ابراهيم، جامعة عمار لليجي، الجزائر، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية، (٢٠٢٢ م).
١٦. نظام الاسرة عند المسلمين والمسيحيين فقهاً وقضاً، د. مصطفى الراقعي، الشركة العالمية للكتاب، دار الكتاب العالمي والدار الافريقية العالمية، ط١، (١٩٩٠ م).
١٧. نظام الاسرة بين المسيحية والإسلام، دراسة مقارنة، د. محمد عبد السميع شعلان، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، (١٤٠٣ هـ- ١٩٨٣ م).
١٨. موقع النور المسيحي، <https://www.alnour.com>
١٩. موقع الخدمة العربية للكرامة، www.arabicbible.com
٢٠. موقع موضوع، <https://mawdoo3.com>
٢١. موقع الانبا تكلا هيمانوت <https://st-takla.org>
٢٢. موقع الأقباط اليوم: www.coptstoday.com
٢٣. مسيحي نقي (<https://christianpure.com>)
٢٤. موقع <https://ar.biblequest.biz>



فصلية مُحكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

Al-Thakawat Al-Biedh Maga-

Website address
White Males Magazine
Republic of Iraq
Baghdad / Bab Al-Muadham
Opposite the Ministry of Health
Department of Research and Studies
Communications
managing editor
07739183761
P.O. Box: 33001
International standard number
ISSN 2786-1763
Deposit number
In the House of Books and Documents
(1125)
For the year 2021
e-mail
Email
off reserch@sed.gov.iq
hus65in@gmail.com





فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

general supervisor

Ammar Musa Taher Al Musawi

Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Nouredine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon

صَلَاةٌ مُحَكَّمَةٌ تُعْنَى بِالْبَحْثِ وَالدراسات العلمية والإنسانية والفكرية